

سبب العولد وهو رقيق لان الوطى المذكور زنا  
 محض وانما سقط الخذاذ اذ كان الخلل المشبهة  
 والله تعالى اعلم وكنته احمد بن يونس الخنفي حامدا  
 موهبا وفلسيا انتهى ما رايتنه

**القسم الثاني من مسائل الحرمات**  
**سوال** في رجل مات وترك امة موطوءة  
 فورثتها ابنته بطريق شرعي والبنات  
 ولد بالغ فاذا ولد وطى موطوءة جده  
 فهل يجوز للولد المذكور وطى موطوءة جده  
 ام لا **جوابه** الشيخ الشيوخ العلامة المصنف  
 الشيخ زين الدين عبد الحق ابن محمد السبياطي  
 الشافعي المقرئ رحمه الله تعالى رحمه واسعة  
 والمسلمين لا يجوز للولد المذكور وطؤها لانها  
 محرمة لان من وطى امرأة ملك اليمن فانها  
 حرم على اصوله وتزوج مملوكا علوا او  
 سفلا حرم ما موبدا واسما علم بالمقنات

**دوايقه سيدي الجد** نخذه الله برحمته والمسلمين  
**الاوليا والاكتا سوال** في شخص من النصارى  
 له ابنة تكد بالغ فخاله شخص من النصارى  
 وخطب البنت المذكورة من والدها المذكور ثم  
 احابه والدها المذكور لزيدك ووقع بينهما  
 اتفاقا على قدر المداق وكتب ذلك شخص  
 من النصارى في ورقة بخطه بحضور جمع من  
 النصارى ثم ساء الخاطب المذكور لبعض  
 شانه كل ذلك وقع والبنات لم تاذن في شي  
 من ذلك فهل اذا زوجت البنت المذكورة  
 نفسها من شخص غير الخاطب المذكور يكون  
 التزوج جائزا ولا عبرة بما وقع ام لا  
**جوابه** ان كان والد البنت المذكورة عقد  
 نكاحها على الخاطب بغير اذنها وبخاها ذلك  
 ففعلت كان ذلك اذنا منها فلا يصح تزويجها  
 نفسها بعد ذلك وان كان والدها لم يعقد